عام على حرب الإبادة في غزة..
عام على قمع التضامن
مع القضية الفلسطينية في مصر

عام على حرب الإبادة في غزة ..
عام على قمع التضامن مع القضية الفلسطينية في مصر

أكتوبر 2024

جميع حقوق الطبع والنشر لهذه المطبوعة محفوظة
بموجب رخصة المشاع الإبداعي،
النسبة-بذات الرخصة، الإصدارة 4.0
http://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0
نستخدم الخط الأميري الحر amirifont.org

المبادرة المصرية للحقوق الشخصية منظمة حقوقية مستقلة تعمل في مصر منذ عام 2002 على تعزيز وحماية الحقوق والحريات الأساسية في مصر، وذلك من خلال أنشطة البحث والدعوة والتقاضي في مجالات الحريات المدنية، والعدالة الاقتصادية والاجتماعية، والديمقراطية والحقوق السياسية، والعدالة الجنائية. للاتصال بالمبادرة: eipr@eipr.org

150 متهمًا بالإرهاب على خلفية دعم فلسطين و108 محبوسين احتياطيًا بينهم أطفال وذوي إعاقة

مر عام كامل على بداية العدوان الإسرائيلي والإبادة الجماعية الدائرة ضد الفلسطينيين بقطاع غزة، وهو العدوان الذي امتد ليشمل الضفة الغربية، ثم لبنان مؤخرًا. خلال هذا العام راح أكثر من 42 ألف ضحية و10 آلاف مفقود/ة. وفي هذه الأثناء، وعلى مسافة لا تبعد عن حدود غزة خمس ساعات بالسيارة، شهدت القاهرة وغيرها من المحافظات قمعًا لأي محاولة إبداء تضامن شعبي مصري مع الفلسطينيين ومن بعدهم اللبنانيين المحاصرين تحت القصف الإسرائيلي.

خلال العام المنقضي منذ بداية العدوان، تم توقيف 150 شخصًا على الأقل والتحقيق معهم أمام نيابة أمن الدولة العليا، بعدما عبروا بأشكال سلمية مختلفة عن رفضهم الإبادة الجماعية التي يشنها الاحتلال الإسرائيلي بحق الفلسطينيين. يواجه المتضامنون جميعهم اتهامات ينضوي عليها قانون مكافحة الإرهاب، بينما يواجه عدد منهم اتهامات يقرها قانون التجمهر رقم 10 لسنة 1914 وهو القانون الذي صدر خلال فترة الاحتلال البريطاني لمصر ولم يلغه القانون رقم 107 لسنة 2013 المنظم لكافة أشكال التجمعات والتظاهرات السلمية.

وثقت المبادرة المصرية توجيه اتهامات متعلقة بالإرهاب لـ150 شخصًا - على الأقل- على ذمة 12 قضية أمن دولة، وحضر محامو المبادرة المصرية ممثلين عن عدد منهم خلال التحقيقات. لا يزال 108 من ضمن الـ150 السابق ذكرهم رهن الحبس الاحتياطي المفتوح، من ضمنهم طفلين اثنين على الأقل، إلى جانب شاب في نهايات العقد الثاني من العمر وهو من ذوي الإعاقة. تجدر الإشارة إلى أن من بين أولئك المحبوسين 41 شخصًا احتجزوا مع بداية الحرب تقريبًا، وعلى وشك أن يتموا عامًا كاملًا من تقييد الحرية على خلفية دعمهم لفلسطين، ويستمر صدور قرارات بتجديد حبسهم احتياطيًا رغم عدم وجود أي مبررات قانونية تستدعي تقييد حريتهم. من ناحية أخرى، تابعت المبادرة المصرية توقيف عدد آخر من المواطنين يضاف إلى المائة وخمسين المذكورين بعضهم أُطلق سراحهم دون تحقيق.

لا تعتد السلطات المصرية بالحق الدستوري في التعبير السلمي عن الرأي السياسي، بل إنها نجحت عمليًا في تحويل التظاهر في كل أشكاله، حتى ولو التزم بكل معايير وشروط قانون التظاهر الذي أصدرته هذه السلطة في نوفمبر 2013، إلى ظاهرة مجرّمة فعليًا. وعلى مدار العام المنصرم قامت السلطات بإحباط أي مظهر تضامني مهما كان محدودًا، فضلا عن التقويض الأمني والملاحقة القانونية لكل من يعلن تضامنه مع الشعب الفلسطيني أو يندد بالجرائم الإسرائيلية أو يعارض رد الفعل الرسمي المصري إزاء الحرب، وانطوى ذلك على تجريم أفعال لا ترقى للتجريم تحت معايير قانوني التجمهر والتظاهر المعيبين.

تظاهرات ووقفات

خلال العام الماضي، فضت السلطات المصرية عددًا من التظاهرات ووقفات التضامن وألقت القبض على المشاركين فيها، بينما رفضت طلبًا رسميًا لإقامة وقفات احتجاجية، ورحلّت نشطاء أجانب منهم من طلب السماح بتنظيم قافلة لمعبر رفح، ومنهم من تم ترحيله بعد القبض عليه بسبب رفع لافتات داعمة لفلسطين ولبنان.

آخر الوقفات الداعمة لفلسطين التي أوقفت السلطات المصرية مشاركيها كانت يوم 7 أكتوبر 2024 بالتزامن مع الذكرى الأولى لبداية العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، حيث قام أشخاص بتنظيم وقفة عفوية أعلى كوبري 15 مايو في محيط منطقة الزمالك، حاملين لافتات تضامنية ومرددين هتافات لم تتجاوز التعبير عن الوقوف بجانب الشعب الفلسطيني. في غضون دقائق توجهت قوة من الشرطة لمكان الوقفة وألقت القبض على ستة أشخاص منهم، ثم استمرت في إنكار وجودهم في أي من أقسام الشرطة لمدة زادت عن 36 ساعة، ولم يستدل على مكانهم إلا يوم 9 أكتوبر 2024 حيث ظهر أربعة مشاركين مصريين أمام نيابة قصر النيل للتحقيق معهم على ذمة القضية 7331 لسنة 2024. ووجّهت إليهم اتهامات بالتظاهر بدون ترخيص، وتحريض المواطنين على التظاهر والجهر بالصياح. وعلم المحامون المتطوعون للدفاع عنهم بصدور قرار آخر في اليوم السابق للتحقيق بترحيل سيدتين أجنبيتين شاركتا في الوقفة نفسها. واجهت النيابة المصريين الأربعة الذين شاركوا في الوقفة بعدد من الأحراز من بينها أعلام فلسطين ولافتات مكتوب عليها عبارات مثل «غصن الزيتون لا

يخني وشجرة الأرز لا تنكسر» و«يسقط الاحتلال». وبعد ثلاثة أيام من الاحتجاز والتحقيق، قررت النيابة في 10 أكتوبر 2024 إخلاء سبيل الأربعة بكفالة 5 آلاف جنيه لكل منهم.

قبل عام، ومع بداية العدوان الإسرائيلي في أكتوبر 2023، ألقت قوات الأمن القبض على عشرات ممن شاركوا في تظاهرات دعم الشعب الفلسطيني في عدة محافظات استجابة لدعوات أطلقتها جهات مقربة من الدولة، بعد أن صرح الرئيس السيسي في مؤتمر صحفي مشترك مع المستشار الألماني بأن ملايين المصريين على استعداد للتظاهر تعبيرًا عن رفض تهجير الفلسطينيين من غزة. ووثقت المبادرة المصرية القبض على 42 مواطنًا من محافظتي القاهرة والإسكندرية في وقفات متفرقة والتحقيق معهم. ففي يوم 20 أكتوبر 2023 ألقي القبض على 28 شخصًا من القاهرة، وتحديدًا من محيط ميدان التحرير عقب فض مظاهرات منددة بعدوان جيش الاحتلال الإسرائيلي على قطاع غزة، وتم حرمانهم في ذلك الوقت من إبلاغ ذويهم أو التواصل مع محاميهم، قبل أن تصدر النيابة آنذاك قرارًا بالتحفظ عليهم بموجب المادة 40 من قانون الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، ليستمر الحبس الاحتياطي بحق أغلبهم منذ ذلك الوقت وحتى اليوم على ذمة القضية 2468 لسنة 2023.

وفي نفس الوقت وفي محافظة الإسكندرية ألقي القبض على 14 مواطنًا، ظهروا بعد ذلك أمام نيابة أمن الدولة العليا بالقاهرة ، التي أمرت بحبسهم احتياطيًا على ذمة القضية 2469 لسنة 2023 حصر أمن دولة عليا، لاتهامهم بمشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أهدافها، ونشر أخبار كاذبة، والاشتراك في تجمهر. بعد عام كامل، مازال 41 مواطنًا من ضمن الـ42 الذين تعرضوا للقبض في هذا اليوم رهن الحبس الاحتياطي دون مبرر قانوني.

في نوفمبر 2023، وبعد مضي شهر على العدوان الإسرائيلي، تخطى عدد الضحايا الفلسطينيين ممن فقدوا حياتهم عشرة آلاف، ما حث نقابة الصحفيين على نشر نداء للتحرك في قافلة «ضمير العالم»، كان الهدف من النداء تكوين قافلة دروع بشرية تتجه من القاهرة إلى مدينة رفح في دعوة لكسر حصار الفلسطينيين ووقف محاولات تهجيرهم وإبادتهم. وسعت نقابة الصحفيين والجهات الأخرى الداعية للوقفة من المجتمع المدني المحلي والدولي، للتواصل مع الجهات الرسمية لمحاولة الحصول على شكل من أشكال الدعم أو الموافقة من أجل تنظيم المسيرة التضامنية، ولكن انتهى الأمر بإلغاء القافلة قبل أن تجتمع بسبب «الضغوط الأمنية».

وفي ديسمبر 2023، ألقت قوات الأمن على أربعة نشطاء أجانب نظموا وقفة أمام وزارة الخارجية المصرية في القاهرة، وطلب النشطاء آنذاك دخول مقر الوزارة لتقديم رسالة إلى وزير الخارجية سامح شكري، للحصول على التصريح الأمني الضروري لسفر «قافلة ضمير العالم» إلى معبر رفح، ودخول قطاع غزة لتقديم المساعدات الإنسانية. لم تستلم الخارجية الرسالة ورُفض مقابلة النشطاء الأربعة الذين احتُجزوا في قسم بولاق أبو العلا لمدة 24 ساعة قبل أن يُبلغوا أنهم غير مرحب بهم في مصر وعليهم العودة إلى بلادهم.

بعد مرور ما يزيد عن ستة أشهر على الحرب، شهد شهر أبريل 2024 كثافة مفاجئة في ملاحقة المتضامنين مع فلسطين، ووُجّهت اتهامات بالإرهاب لـ 30 شخصًا على خلفية اشتراكهم في وقفات سلمية مختلفة داعمة لفلسطين. المتهمون الثلاثون انقسموا إلى مجموعتين في واقعتين منفصلتين؛ الأولى كانت في مطلع الشهر حيث ألقت قوات الأمن على 14 شخصًا من منازلهم، عقب اشتراكهم في وقفة على سلم نقابة الصحفيين لدعم الفلسطينيين، والتنديد بإجبارهم على دفع مبالغ مالية طائلة بالدولار الأمريكي «لتنسيق» دخولهم مصر من معبر رفح. ظهر المحتجون المقبوض عليهم أمام نيابة أمن الدولة العليا التي حققت معهم على ذمة القضية 1277 لسنة 2024، وقررت حبسهم احتياطيًا 15 يومًا، قبل أن يصدر قرار آخر بإخلاء سبيلهم بعد أيام قليلة من حبسهم.

أما الواقعة الثانية، فجرت في الشهر نفسه، وبالتزامن مع مرور 200 يوم على العدوان الإسرائيلي ألقت قوات الأمن القبض على ما لا يقل عن 18 فردًا من محيط مقر الأمم المتحدة للمرأة بالمعادي، على خلفية وقفة سلمية شارك فيها مجموعة من الباحثات والمحاميات والصحفيات للتضامن مع نساء فلسطين والسودان ومطالبة الأمم المتحدة بتحمل مسؤولياتها تجاه الحرب في السودان وتوفير الحماية للنساء السودانيات النازحات في مصر والعمل على وقف حرب الإبادة الدائرة في غزة. في اليوم التالي ظهر أمام نيابة أمن الدولة 16 من المقبوض عليهن/م للتحقيق معهن/م على ذمة القضية 1567 لسنة 2024 أمن دولة عليا بتهمتي «الانضمام لجماعة غير قانونية والاشتراك في تجمهر غير مشروع». قررت النيابة في ذلك اليوم إخلاء سبيل كافة المقبوض عليهن/م بكفالات مالية تراوحت بين 5 و 10 آلاف جنيه. بينما تم إطلاق سراح باقي المقبوض عليهم دون تحقيق أو توجيه اتهام رسمي.

وفي يونيو 2024، تقدمت كل من منى مينا وكيلة نقابة الأطباء السابقة، ووفاء المصري المحامية بطلب لقسم شرطة قصر النيل للحصول على تصريح بإقامة وقفة احتجاجية لمدة ساعة واحدة فقط أمام مجلس النواب، للتعبير عن رفض العدوان الإسرائيلي في غزة، والذي امتد ليصل جنودًا

مصريين، حيث استشهد وقتذاك المجند عبد الله رمضان (22 عامًا) على الحدود المصرية الفلسطينية، فيما أعلنت القوات المسلحة على لسان المتحدث الرسمي باسمها أنها تجري تحقيقًا في واقعة استشهاد «أحد العناصر المكلفة بالتأمين»، دون ذكر اسمه ودون الإعلان عن نتيجة هذا التحقيق إلى الآن.

انتظرت منى مينا ووفاء المصري أكثر من 4 ساعات حتى يتم تمكينهم من تسليم الطلب لقسم الشرطة، الطلب احترم نص قانون التظاهر رقم 107 لسنة 2013 الذي يُلزم منظمي المظاهرات بإبلاغ السلطات قبل ثلاثة أيام عمل على الأقل من موعدها وفي الوقت نفسه يسمح القانون لوزير الداخلية أن يقرر منع المظاهرة إذا كانت تشكل «تهديدا للأمن». تم إبلاغ مينا والمصري بعد ذلك أن قاضي الأمور الوقتية قرر إلغاء الوقفة.

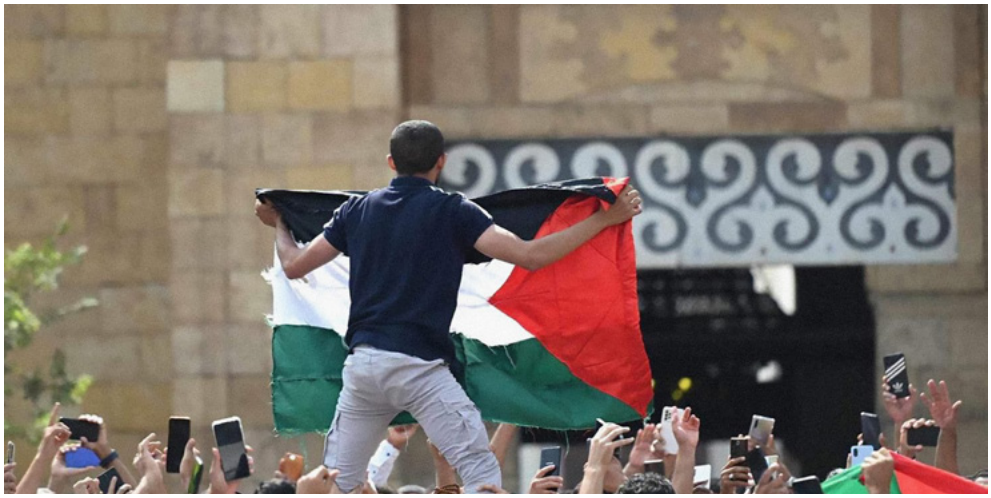

رفع اللافتات

وثقت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية القبض على مواطنين حاولوا رفع لافتات، أو رسم جرافيتي داعم للفلسطينيين، وفي الوقت الذي تم التحقيق فيه مع أفراد بسبب استخدامهم هذه الأدوات للتعبير عن تضامنهم ثم إخلاء سبيلهم، مازال هناك ثلاث قضايا محبوس على ذمتها 13 شخصًا.

في مارس 2024، ألقي القبض على أمين شرطة تسلق إحدى اللافتات الإعلانية ليرفع علم فلسطين، ليظهر أمام نيابة أمن الدولة التي حققت معه على ذمة القضية 717 لسنة 2024، ومازال محبوسًا

على ذمتها إلى الآن. في أبريل 2024، حققت نيابة أمن الدولة العليا مع ما لا يقل عن ستة مواطنين آخرين - بينهم طفلين- مازالوا محبوسين على ذمة القضية 952 لسنة 2024، لمجرد شروعهم في كتابة عبارات داعمة لفلسطين أعلى كوبري دار السلام بالقاهرة. وفي نهاية الشهر نفسه قام عدد من الشباب بالإسكندرية برفع لافتة مكتوب عليها «فكوا حصار فلسطين وأفرجوا عن المعتقلين وافتحوا معبر رفح» فألقت قوات الأمن بالإسكندرية القبض على شادي محمد، النقابي العمالي والعضو المؤسس في المؤتمر الدائم لعمال الإسكندرية، من أمام منزله، وهو ما تكرر مع خمسة شباب آخرين منخرطين في نشاط اللجنة الشعبية للتضامن مع الشعب الفلسطيني؛ ظهر الشباب الستة عقب ذلك أمام نيابة أمن الدولة العليا بالتجمع الخامس بالقاهرة، والتي حققت معهم على ذمة القضية 1644 لسنة 2024 حصر أمن الدولة العليا. وما زال الستة محبوسين على ذمة القضية. ووفقًا لمحامي المبادرة المصرية، اتهمت نيابة أمن الدولة شادي محمد بتأسيس جماعة إرهابية وقيادة عناصر إثارية لإسقاط النظام والتجمهر الدعوة له، وإذاعة أخبار كاذبة لتكدير السلم العام. تم إيداع شادي «مركز الإصلاح والتأهيل بالعاشر من رمضان» الأمر الذي يضيف حملًا آخر على أسرته المُقيمة بالإسكندرية، ما يضطر زوجته للسفر لتتمكن من زيارته في السجن.

صحافة وتواصل اجتماعي

في 2023 تقدم المجلس الأعلى للإعلام ببلاغ للنيابة العامة ضد موقع مدى مصر على خلفية تقرير عن سيناريوهات تهجير الفلسطينيين من قطاع غزة، على إثر هذا البلاغ استدعت نيابة استئناف القاهرة الصحفية لينا عطا الله للتحقيق في نوفمبر على ذمة القضية 22 لسنة 2023 دون إخطارها بموضوع التحقيق وسببه، قبل أن يتم تأجيل التحقيق إلى أجل غير مسمى.

في فبراير نشر مدى مصر تحقيقًا صحفيًا تطرق فيه إلى معبر رفح وإدارة دخول الفلسطينيين لمصر بمقابل مادي ودخول البضائع بدلًا من المساعدات. وعقب يومين اثنين من النشر علمت لينا عطا الله، بصفتها رئيسة تحرير الموقع أن ميعاد التحقيق المؤجل معها قد تحدد في 20 فبراير 2024. امتثلت لينا عطا الله لطلب التحقيق وقامت النيابة بإخلاء سبيلها بكفالة 5 آلاف جنيه، وذلك عقب التحقيق معها بتهمة نشر أخبار كاذبة، وإدارة موقع بدون ترخيص.

في 13 مايو ظهر الطالبان زياد بسيوني ومازن دراز، أمام نيابة أمن الدولة العليا التي حققت معهما على ذمة القضية 1941 لسنة 2024 ووجهت إليهما اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية ونشر وإذاعة أخبار كاذبة قبل أن تأمر بحبسهما 15 يومًا على ذمة القضية. ظهر الطالبان أمام نيابة أمن الدولة بعد القبض عليهما بخمسة أيام، تعرضا خلالها للاختفاء، ولم يعرف ذويهما أو ممثليهما القانونيين بمكان احتجازهما. اتضح أن القبض على الطالبين جاء على خلفية ارتباطهما بحركة «طلاب من أجل فلسطين» التي يقتصر نشاطها على دعم القضية الفلسطينية من خلال النشر عن ضرورة حظر المنتجات الداعمة للاحتلال الإسرائيلي في الجامعات، ودعم الطلبة الفلسطينيين المتواجدين بمصر والمطالبة بإعفائهم من المصروفات الدراسية. انضم لبسيوني ودراز طالبان آخران على ذمة القضية نفسها، واستمر حبسهم احتياطيًا دون تمكينهم من دخول الامتحانات، قبل أن يتم إخلاء سبيلهم بعد ما يقرب من شهرين.

قضية الطلبة ليست قضية النشر الوحيدة، حيث تضم القضية 2526 لسنة 2023 أمن دولة 11 متهمًا محبوسين احتياطيًا على خلفية نشرهم منشورات داعمة لفلسطين على مواقع التواصل الاجتماعي. وفي أواخر مايو الماضي، ألقي القبض على مجموعة من الأصدقاء على خلفية تضامنهم

مع فلسطين في مجموعة مغلقة (جروب) على أحد تطبيقات التواصل الاجتماعي. لم يتجاوز شكل التضامن أكثر من محاولة الاشتراك في التبرع لجهود الإغاثة في غزة. تخطى عدد المقبوض عليهم 50 فردًا ظهر منهم 23 أمام نيابة أمن الدولة العليا التي حققت معهم على ذمة القضية 2627 لسنة 2024، واتهمتهم بالانضمام لجماعة إرهابية وتمويلها، بينما يتم تجديد حبسهم احتياطيًا إلى الآن دون استكمال التحقيق معهم أو مواجهتهم بأدلة حقيقية. أما باقي الخمسين فقد أُطلق سراح أغلبهم، بينما ما زال هناك تسعة مختفين، ولم يظهروا في النيابة طبقًا للمعلومات المتوفرة حتى تاريخ نشر هذا البيان.

ألا يوجد من يحترم القانون؟

في الوقت الذي تقوم فيه السلطات باتهام واحتجاز المتضامنين مع فلسطين ولبنان بدعوى مخالفة القانون، لم تكتف السلطات المعنية بتعديها على حقوق المواطنين الدستورية في التعبير السلمي عن الرأي وحسب، لكنها ارتكبت كذلك قائمة من مخالفات قانون الإجراءات الجنائية الحالي. وفي الوقت الذي يترقب فيه المصريون احتمالية صدور قانون جديد للإجراءات الجنائية، نجدها فرصة للتأمل والسؤال إذا كانت المشكلة في نص القانون فعلًا، أم المشكلة في الجهات المعنية بتطبيقه؟

لا يختلف حال المتضامنين مع فلسطين والمتهمين حاليًا على ذمم قضايا مختلفة عن حال غيرهم من مئات المتهمين الآخرين. خلال عام من الحرب، قوبل تضامن المصريين مع فلسطين بالاعتداء والقبض العشوائي، والاحتجاز غير القانوني، ومن بعده الحبس التعسفي بدون مبررات حقيقية.

خالفت وزارة الداخلية الدستور ونصوص قانون الإجراءات مرات مختلفة، مثلما حدث مع المادة 36 حيث لم يتم إرسال كافة المقبوض عليهم إلى النيابة في ظرف 24 ساعة، في بعض الأحيان كان يتم احتجاز المقبوض عليهم خارج إطار القانون لمدة قبل عرضهم على النيابة. ولم تطبق المادة 40 من قانون الإجراءات الجنائية، حيث لم تتعامل الداخلية مع كل المقبوض عليهم بما يحفظ كرامتهم، ومنهم من تم «إيذاؤه بدنيا أو معنويا» سواء أثناء القبض أو بعده. لم يقم أحد بتبليغ أي من داعمي فلسطين بأسباب القبض عليهم، لم ترصد المبادرة تمكين أي ممن تم القبض عليهم من إبلاغ ذويهم بمكانهم، رغم أن هذه حقوقهم الدنيا التي تكفلها لهم المادة 139 من القانون ذاته.

اختارت نيابة أمن الدولة العليا استخدام قانون الإجراءات الجنائية بشكل تعسفي حيث تم حبس أغلب المتضامنين احتياطيًا حتى وإن كانوا أطفال أو مرضى، رغم عدم وجود مبرر قانوني يستلزم تقييد حريتهم، ورغم وجود عدد من الإجراءات الاحترازية الأخرى التي كان يمكن اللجوء إليها.

ويستمر عرض المحبوسين - الذين يصل عددهم إلى 108 على الأقل- على النيابة وقضاة المشورة عبر خاصية الفيديو كونفرنس، من دون مراجعة حقيقية لحالة كل منهم. ما حول حبسهم الاحتياطي إلى عقوبة استباقية مفتوحة.

سبق ولم تلتزم الجهات المعنية باحترام الحد الأقصى القانوني للحبس الاحتياطي مع متهمين آخرين، وعليه فإنه، حتى وإن كان مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديد بصدد تقليص مدد الحبس الاحتياطي، فإن هذا لن يضمن الالتزام بهذه المدد. علاوة على ذلك يستمر حبس المتهمين احتياطيًا بينما لا يتم تمكينهم رؤية ذويهم في الزيارة الأسبوعية التي يقرها قانون تنظيم السجون، لأن وزارة الداخلية مازالت ملتزمة بنظام الزيارة الذي فرضته وقت جائحة كورونا منذ ما يزيد عن أربع سنوات، والذي يسمح بزيارة شهرية واحدة لكافة المحتجزين.

التعديات لم تقتصر على عدم الالتزام بنص قانون الإجراءات الجنائية القائم وحسب، بل امتدت إلى التعسف في استخدام قوانين أخرى مثل مكافحة الإرهاب، والعقوبات، إضافة إلى قانون التجمهر الذي مازال ساريًا منذ أكثر من 100 عام. ليتم التحفظ على داعمي فلسطين باعتبارهم إرهابيين، ثم اتهامهم بالانضمام إلى جماعات إرهابية، أو توجيه اتهامات دون أدلة حقيقية مقنعة.

أفرجوا عن المتضامنين مع فلسطين

تكرر المبادرة المصرية للحقوق الشخصية مطالبتها بإخلاء السبيل الفوري لكافة المتهمين المقبوض عليهم تعسفيًّا على خلفية إبداء دعمهم لفلسطين، وإسقاط كافة التهم الموجهة إليهم. وتشدد المبادرة على أن استمرار القبض على العشرات وحبسهم احتياطيًا لإبداء تضامنهم المعلن مع غزة في وقفات سلمية محدودة الحجم، يعطي إشارات مربكة حول موقف الحكومة المصرية من القضية الفلسطينية.

بعد عام من العدوان المتصاعد على غزة والضفة ولبنان، لم يتمكن خلاله المصريين من إبداء الحد

الأدنى من التضامن، يتأكد لنا أننا أمام مشكلة ضخمة لا تتمثل في تشريعات تحتاج إلى تعديل وحسب، ولكن في ممارسات مستقرة تسمح بالملاحقة والتنكيل، ستستمر بغض النظر عن القانون الساري.

أبرز حالات قمع التضامن مع فلسطين خلال عام من الحرب